

42582 - حكم الكي ، والجمع بين الأحاديث المتعارضة فيه

السؤال

صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْكَيْ ، وورد أنه فعله ، فما هو الحكم الصحيح في حكم الكي ، وكيف نجمع بين الأحاديث التي يُفهم منها التعارض ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

وردت أحاديث كثيرة في مسألة الكي ، وقسمها أهل العلم إلى أربعة أقسام :

- 1- ما يدل على الجواز ، كحديث جابر رضي الله عنه قال : (رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رواه مسلم (2207) .
- 2- ما يدل على عدم محبته له كحديث جابر رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَبِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةِ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ وَمَا أَحْبَبُ أَنْ أَكْتُوِي) رواه البخاري (5683) ومسلم (2205)
- 3- ما يدل على الثناء على تاركة كحديث عمران بن حصين في السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ، " الَّذِينَ لَا يَكْتُوُونَ " أخرجه البخاري (6541) ومسلم (218)
- وفي حديث عمران بن حصين رضي الله عنه : أن الملائكة كانت تسلم عليه ، لأنه لا يكتوي ، فلما اكتوى تركت السلام عليه ، فلما ترك الاكتواء عادت تسلم عليه " رواه مسلم (1226)
- 4- ما يدل على كراهة الكي كحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كَيْةٍ بِنَارٍ وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ) رواه البخاري (5681) .

وبهذا يتم الجمع بين الأحاديث ، فالنهي عنه يدل على كراهته ، وأحاديث فعله تدل على جوازه إذا احتاج إليه .

قال ابن عبد البر : ما أعلم بينهم خلافاً أنهم لا يرون بأساً بالكي عند الحاجة .

وسبب كراهته ما فيه من تعذيب النفس وإيلامها .